

أحكام القرآن

@ 395 القسم فقال أقسم ليكون فرقا بين اليمين المبتدأة وبين اليمين التي تكون ردسا قاله الفرعاء المسألة الثالثة \$.

أما كونها صلة فقد ذكروا في قوله (! !) الأعراف 12 في سورة الأعراف أنه صلة بدليل قوله في ص (! !) ص 75 والنازلة واحدة والمقصود واحدة والمعنى سواء فالاختلاف إنما يعود إلى اللفظ خاصة .

وأما من قال إنه توكيد فلا معنى له ها هنا لأن التوكيد إنما يكون إذا ظهر المؤكد كقوله لا وإلا لا أقوم فإذا لم يكن هناك مؤكد فلا وجه للتأكيد ألا ترى إلى قوله .

(فلا وأبيك ابنة العامر % ي لا يدعي القوم أني أفر) .

كيف أكد النفي وهو لا يدعي بمثله .

ومن أغرب هذا أنه قد تضرر وينفى معناها كما قال أبو كبشة .

(فقلت يمين إ أبح قاعداً % ولو قطعوا رأسي لديك وأوصالي) .

في قول وقد حققنا ذلك في رسالة الإلجاء للفقهاء إلى معرفة غوامض الأدباء .

وأما من قال إنها ردس فهو قول ليس له ردس لأنه يصح به المعنى ويتمكن اللفظ والمراد \$ المسألة الرابعة \$.

وأما من قرأها لأقسم فاختلفوا فمنهم من حذفها في الخط كما حذفها في اللفظ وهذا لا يجوز فإن خطأ المصحف أصل ثبت بإجماع الصحابة ومنهم من قال أكتبها ولا ألفظ بها كما كتبوا (/ /) و (/ /) فلا أقسم بمواقع النجوم) وشبهه ولم يقولوا به